

حذرا من الخضوع للضغوط التي تمارس لصالح الشركة على حساب المال العام

العتيبي والطببائي لـ **الوسط** : على وزير التجارة تطبيق القانون على «أجيليتي» وحفظ حقوق الدولة

رياض عواد

تفاعلاً مع ما أثارته «الوسط» في عددها الصادر في 31 ديسمبر الفائت، حول انتهاء العقد المبرم بين الهيئة العامة للصناعة وشركة أجيليتي بشأن قسائم السكراب بمنطقة أمفرة، وما أعلنته الشركة من عدم الاعتدال بإعلان الهيئة عبر الصحف، قال النائب خالد العتيبي لـ «الوسط» : أبلغني وزير التجارة والصناعة خالد الروضان بوجود تجاوزات كثيرة من الشركة، وأنه سيدفع بعدم التجديد للشركة، ونحن بدورنا نشد على يديه لأن «أجيليتي» خالفت الشروط التي تم الاتفاق عليها، وفي مقدمتها عدم تطوير البنية التحتية للقسائم طيلة هذه السنوات وهذا يعطي الوزير الحق في عدم التجديد للشركة.

وأضاف العتيبي : سبق والتقيت مجموعة من مستأجري القسائم الصناعية، وعرضوا مشاكلهم وأخذت ملفات من التجاوزات التي تقوم بها شركة أجيليتي تجاه المستثمرين، الذين قابلوا عددا من النواب أيضا، وقتت بتوجيه سؤال برلماني إلى وزير التجارة، عن تلك التجاوزات، إلا أن الوزير طلب تمديد فترة الإجابة على تلك الأسئلة.

وأضاف النائب العتيبي : علمت أن العقد لم يحدد حيث أن عقد الشركة انتهى في شهر يوليو الماضي، وبالطبع الهيئة العامة للصناعة نشرت إعلانا بإنهاء العقد مع الشركة، وعلمت أن «أجيليتي» نشرت إعلانا أيضا معي ذلك، بل ولجأت للقضاء ضد الهيئة العامة للصناعة والقضية الآن منطوية بالمحاكم وأي قضية تنظر بالمحاكم يظل الوضع كما هو إلى أن يتم الفصل فيها أما لصالح الشركة أو للهيئة.



الطبيبائي يصرح لـ «الوسط»



العتيبي يتحدث لـ «الوسط»

مشاكل كثيرة، مضيفاً أن شركة أجيليتي شركة كبيرة وأي شيء يحدث لها يضر بالاقتصاد الكويتي، ناهيك عن عدد الموظفين الكبير الذين يعملون فيها ويؤتمت التي ستنتظر.

ولفت النائب عمر الطببائي إلى أنه إذا كان عقداً

من جانبه قال النائب عمر الطببائي : قد تكون هناك ضغوط في هذا الجانب، ورسالتنا إلى وزير التجارة هي أن القانون لا بد وأن يطبق، إذا كان لهذه الشركة حق فلتأخذ حقه، وإذا لم يكن لها حق فيجب على الوزير أن يقوم بالإجراءات القانونية، خاصة وأننا نسمع أن هناك

أكد أن الشركة هي المستفيد الوحيد

العنزي: أين القيمة المضافة التي حققتها «أجيليتي» لقسائم أمفرة؟



م. حمود عقلة

طالب عضو المجلس البلدي م. حمود عقلة العنزي هيئة الصناعة بإعادة تقييم تجربتها في تاجير المنطقة الصناعية في أمفرة لشركة أجيليتي التي تولت تاجيرها للمباردين، مؤكداً ضرورة تحديد المنافع والفوائد التي حصلت عليها هيئة الصناعة من هذا التعاقد.

كما طالب العنزي شركة أجيليتي لتوضيح القيمة المضافة التي حققتها من خلال استغلالها قسائم السكراب في منطقة جنوب أمفرة، معتبراً وجود الشركة كوسيط بين هيئة الصناعة والمباردين المصنعين حقق للشركة مدخول وإرباح كبيرة تستوجب على الشركة توضيح الأعمال والمنجزات التي قامت بها فعلياً لتطوير المنطقة أو خدمة المباردين بدل أن يكون دورها فيما يبدو فقط لجباية الإيجارات. وكشف العنزي بأن كثير المباردين غير مقتنعين بالفائدة من التعاقد بين أجيليتي والهيئة العامة للصناعة وما إذا كانت إدارتهم للمنطقة الصناعية تساهم في دفع القطاع الصناعي أو تنميته مما يعزز الحاجة إلى إيجاد أساليب بديلة في إدارة المناطق الصناعية قد يكون من ضمنها أن ينحصر التعاقد في التشغيل والصيانة للمنطقة مقابل رسوم خدمة دون الاستغلال ونظراً لتاجير القسائم الصناعية بين المباردين وهيئة الصناعة مباشرة.

إحالة «تنظيم تبادل المعلومات» للحكومة والموافقة على المداولة الأولى لـ «الصحة النفسية»

قراءة في جلستي مجلس الأمة العادية والتكميلية

◆ **تغيير موعد الجلسة القادمة من 22 و23 يناير إلى 30 و31 من الشهر نفسه وإلغاء جلستي 19 و20 فبراير وتعويضها بأخرى**

◆ **تهديد فترة عمل لجنة عمل لجنة المحاسبة من إعداد تقريره**

الحصانة عن النائب محمد هايف في قضية جنح مباحث إلكترونية.

ودعا نواب خلال مناقشة الخطاب الأميري إلى تعاون السلطتين لتحقيق نهضة تنموية شاملة واستمرار الجهود لتحقيق الرغبة الأميرية السامية في تحويل الكويت إلى مركز مالي عالمي.

وأكد النائب أن الدبلوماسية البرلمانية لمجلس الأمة نجحت في ترجمة السياسة الخارجية الحكيمة لسمو أمير البلاد.

وطالبوا الحكومة بالتعاون مع مجلس الأمة لإنجاز التشريعات المطلوبة للتنمية وتفعيل القوانين التي أقرها المجلس. وخلال مناقشة بند الأسئلة أكد وزير المالية د. نايف الحجرف في رده على سؤال عن قيام شركة (كاسكو) بشراء عقارات وتاجيرها أن «الحكومة ومجلس الأمة حرصان على الحفاظ على المال العام».

وأضاف أن الشركة اشترتها خطوط الجوية الكويتية المملوكة بالكامل للهيئة العامة للاستثمار.

وفي ردها على سؤال عن إدارة الملف الإسكاني وغياب التنسيق الحكومي أكدت وزيرة الدولة لشؤون الإسكان جنان بوشهري أن الحكومة مع جاهدة لحل القضية الإسكانية وتوفير الرعاية السكنية للمواطنين. ولقمت إلى وصول أولوية التخصيص بمدينة جنوب صباح الأحمد السكنية لمقدمي الطلبات إلى عام 2018. معتبرة أن هذا إنجاز يحسب للحكومة.

وأوضحت أن من تزوج قبل ستة أو سبعة أشهر يملك خيار التقديم على تخصيص في المدينة.

وذكرت أن من ضمن أولويات وزارة الأشغال وضع جداول زمنية للانتهاء من تخطيط وتنفيذ مشاريع الأمتار الخاصة بالمدن والمناطق السكنية الجنوبية وجنوب عبدالله المبارك وغرب عبدالله المبارك وأكدت بوشهري الانتهاء من الأوراق الخاصة بطرح مناقصة تنفيذ البنية التحتية لأكثر من 1400 قسمة في منطقة خيطان. من جهة أخرى قالت وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقبيل بخصوص سؤال عن هيئة القوى العاملة إن كل القرارات الصادرة من هيئة القوى العاملة ذات صفة قانونية.

ورفض مجلس الأمة طلب النيابة العامة رفع الحصانة عن النائب محمد أيف في قضية جنح (مباحث إلكترونية) بعدم موافقة 25 عضواً وموافقة 16 عضواً من إجمالي الحضور البالغ عددهم 41 عضواً.



الغانم يتراس إحدى الجلسات

عقد مجلس الأمة جلسته العادية والتكميلية يومي الثلاثاء والأربعاء الماضيين واتخذ عدداً من القرارات بشأن البنود المدرجة على جدول الأعمال كما واصل مناقشة الخطاب الأميري. ووافق المجلس على المشروع بقانون في شأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية بالمداولة الثانية، وأحالته إلى الحكومة. كما وافق على مشروع قانون الصحة النفسية بالمداولة الأولى. كما وافق المجلس على رسالة من رئيس لجنة التحقيق حول حادثة الأمطار يطلب فيها تمديد فترة عمل اللجنة إلى 30 مارس. وواصل المجلس مناقشة الخطاب الأميري وردود عدد من الوزراء على الأسئلة البرلمانية. وأقر مجلس الأمة في الجلسة العادية يوم الثلاثاء المشروع بقانون في شأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية. في المداولة الثانية بموافقة 45 عضواً وعدم موافقة 6 أعضاء من أصل 51 عضواً للحكومة.

ووافق المجلس على المداولة الأولى لمشروع قانون الصحة النفسية بتصويت 48 عضواً بالموافقة وعدم موافقة 6 أعضاء من أصل 55 عضواً وامتناع عضو واحد عن التصويت. كما وافق المجلس على تغيير موعد الجلسة القادمة من 22 و23 يناير إلى 30 و31 من الشهر نفسه وسيتم إلغاء جلستي 19 و20 فبراير وتعويضها بأخرى. ووافق المجلس على رسالتين وأرشدتين من بين 4 رسائل تمت مناقشتها منها رسالة للنائب أحمد الفضل يطلب فيها أن تقدم الحكومة بياناً لمجلس الأمة بالإجراءات التي اتخذتها تجاه ظاهرة الحسابات الوهمية والإخبارية في شبكات التواصل الاجتماعي المسيئة لأمن البلاد. مع تمديد الفترة من أسبوعين إلى شهر. كما وافق المجلس على رسالة من رئيس لجنة التحقيق حول حادثة الأمطار يطلب فيها تمديد فترة عمل اللجنة إلى 30 مارس المقبل لحين انتهاء ديوان المحاسبة من إعداد تقريره اللازم لمتطلبات التحقيق. وناقش المجلس رسالة من النائب محمد الدلال يطلب فيها تكليف اللجنة الصحية بالانقاع بمعملي الحكومة العنيتين بدمج ونقل اختصاصات جهاز برنامج إعادة الهيكلة إلى هيئة القوى العاملة. ويهدف الطلب إلى بحث ما تم من إجراءات مخالفة للالتزام الذي وضعتة الحكومة بإيقاف الإجراءات التنفيذية في هذا الشأن وموقف الحكومة تجاه التقرير

الجلسة التكميلية

واصل مجلس الأمة في جلسته التكميلية يوم الأربعاء الرد على الخطاب الأميري، كما ناقش ردود عدد من الوزراء على الأسئلة البرلمانية، ورفض رفع

هل سجلت الجهات الرقابية ملاحظات أو أبدت اعتراضات؟

الصالح يسأل الحجرف عن ندب موظفين من «البحث والتحري» إلى نوبات التحري



وجه النائب خليل الصالح سؤالاً إلى وزير المالية د. نايف الحجرف قال في مقدمته: أصدر المدير العام للجمارك قراراً إدارياً رقم 6461 لسنة 2018 بشأن ندب مجموعة من الموظفين من نوبات البحث والتحري إلى العمل لدى النوبات التحريات المالية، لذا يرجى إجابتي بما يلي:

1- هل نوبات التحريات المالية معتمدة في الهيكل التنظيمي للإدارة العامة للجمارك وما طبيعة اختصاصاتها وإذا كانت معتمدة، فيرجى تزويدي بصورة من الهيكل التنظيمي.

2- هل خالف القرار رقم 6461 لسنة 2018 المشار إليه أعلاه، قرار مجلس الوزراء رقم 666 لسنة 2001 بشأن ضبط نمو الهياكل التنظيمية في الجهات الحكومية وحظر نقل أو ندب أو تعيين أي موظف لوحد غير تنظيمية معتمدة في الهيكل التنظيمي لديوان الخدمة المدنية؟ وإذا كانت الإجابة الإيجابية، فما أسباب مخالفة القرار المشار إليه لقرار مجلس الوزراء السالف الذكر؟ وهل حصلت إدارة الجمارك على أي استثناء من قرار مجلس الوزراء؟ 3- تضمن القرار نقل تخصصات لا تتناسب مع طبيعة عمل وحدة التحريات المالية مثل (محصل / طباع / فني ميكانيكا) فما مبررات ذلك؟

4- ألا يعد نقل 60 موظفاً وفق القرار المذكور إلى مناطق جرمكية ذات طبيعة وبدلات ومميزات مالية خاصة، بالمخالفة لقرار مجلس الوزراء السالف الذكر هدراً للمال العام لا سيما أن القرار استهدف ضبط نمو الهياكل التنظيمية في الجهات الحكومية؟

5- هل تم عرض القرار المشار إليه محل السؤال على وزير المالية؟ وإذا كانت الإجابة الإيجابية، فهل وافق الوزير على القرار؟ وإذا كانت الإجابة السلبية، فهل يحق لمدير الإدارة العامة للجمارك إصدار قرارات نقل وندب إلى وحدة تتبع مباشرة إلى وزير المالية بحسب القرار الوزاري رقم 23 لسنة 2016 والذي جعل تبعية البحث والتحري للوزير مباشرة، من دون العرض على وزير المالية المختص؟

6- هل سجلت الجهات الرقابية (ديوان الخدمة المدنية - وحدة الرقابة المالية في وزارة المالية - ديوان المحاسبة)، ملاحظات أو أبدت اعتراضات على قرار النقل محل السؤال لا سيما أن هذا القرار يترتب عليه صرف بعض الميزات المالية؟ وهل تم إبلاغ الإدارة بأي ملاحظة تتعلق بإصدار مثل هذا النوع من القرارات؟ مع تزويدي بالكتب الرسمية المتبادلة بين الإدارة والجهات الرقابية - إن وجدت.

7- ما الحاجة لوجود نوبات التحري، ووجود نوبات التحريات المالية تتبع القطاع نفسه؟ وهل نوبات التحري التي كان يعمل فيها الموظفون قبل ذهابهم إلى نوبات التحريات المالية معتمدة بالهيكل التنظيمي للجمارك؟ مع موافقتنا بمبررات ذلك الندب. 8- ما أعداد الموظفين المنتدبين على نوبات التحري ونوبات التحريات المالية وتخصصاتهم؟ وهل حاجة وطبيعة العمل تتطلبان كل هذه الأعداد؟



قاعة عبدالله السالم